

الجمهورية العربية السورية
المركز الدولي للحقوق والحريات

**INTERNATIONAL CENTER FOR RIGHTS &
FREEDOMS - ICRF**



التقرير اليومي لانتهاكات حقوق الإنسان في سوريا

تاريخ الإصدار: 14 مايو 2025

الفترة المشمولة بالتوثيق [13 مايو 2025 ، 16:00 – 14 مايو 2025، 16:00]

إعداد فريق التوثيق الميداني – وحدة الرصد الحقوقي

الموقع الرسمي: www.icrights.org

[التقرير الاساسي باللغة العربية مترجم الى اللغة الانكليزية]

مقدمة التقرير

يرصد هذا التقرير اليومي أبرز انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في سوريا، ويوثق الاعتداءات التي طالت المدنيين من قبل أطراف النزاع الرئيسية، بما يشمل: القوات الحكومية السورية، الفصائل المسلحة، القوات التركية، والجيش الإسرائيلي. يهدف هذا التقرير إلى تسليط الضوء على طبيعة الانتهاكات، توزيعها الجغرافي، والجهات المسؤولة عنها، إضافة إلى تقديم توثيق حقوقي وتحليل أولي لأثر هذه الانتهاكات على المدنيين.

- يحتوي هذا التقرير على بيانات مرقمة وتحليلات حقوقية أولية بناءً على المعايير الدولية.
- جميع المعلومات الواردة تم توثيقها من مصادر ميدانية محايدة.
- يُمنع الاقتباس أو إعادة النشر دون الإشارة للمصدر الكامل.
-

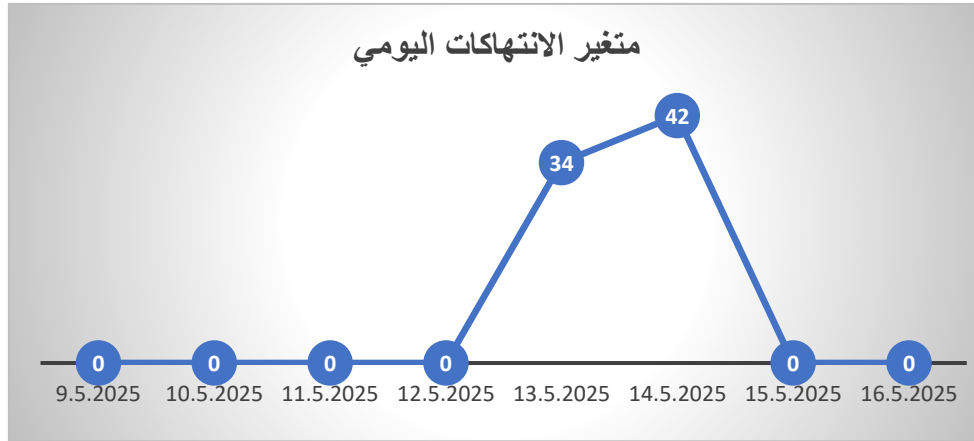
الملخص الإحصائي

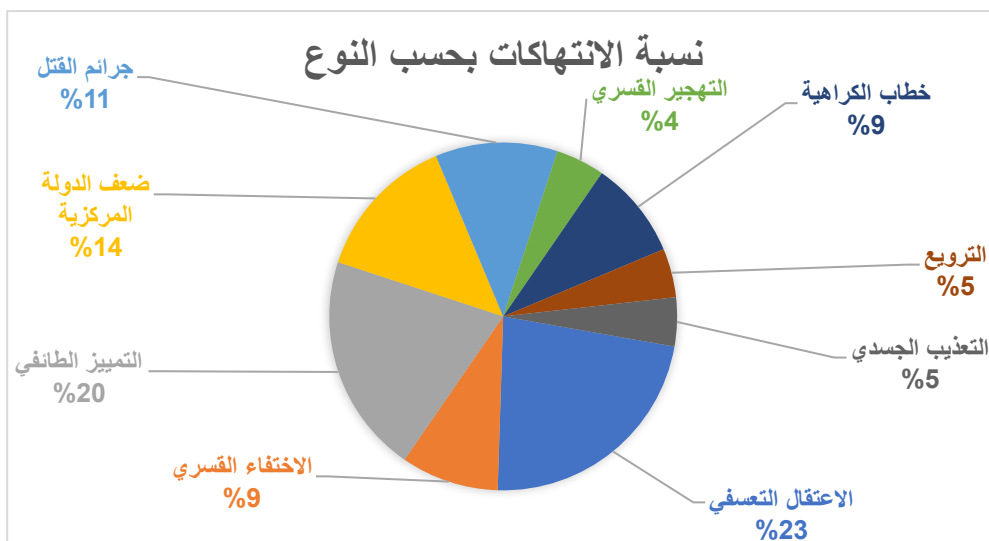
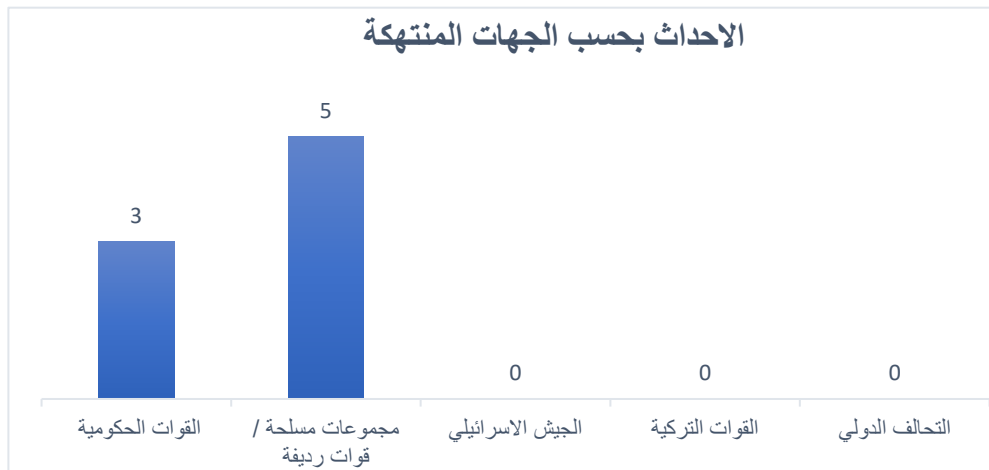
تاريخ التوثيق	المحافظة	الحي او القرية	الجهة	نوع الانتهاك	معتقل	جريح	قتيل	مخطوفة	غير محدد
14/05/2025	دمشق	السيدة زينب	مجموعات مسلحة/ قوات رديفة	ترويع/ تهجير قسري/ اعتقال تعسفي/ جرائم قتل/ التمييز الطائفي.	4				
14/05/2025	دمشق	السيدة زينب	مجموعات مسلحة/ قوات رديفة	ترويع/ تهجير قسري/ اعتقال تعسفي/ جرائم قتل/ التمييز الطائفي.				6	6
14/05/2025	دمشق	السيدة زينب	مجموعات مسلحة/ قوات رديفة	التمييز الطائفي/ خطاب كراهية/ اعتداء جسدي ضد النساء		1			
14/05/2025	السويداء	قرية المجير	قوات حكومية	التمييز الطائفي/ هجوم عشوائي على منطقة مدنية/ جرائم قتل/ ضعف الدولة المركزية/ تدمير الممتلكات الخاصة.		3			
14/05/2025	حمص	دوار المزرعة	مجموعات مسلحة/ قوات رديفة	التمييز الطائفي/ اعتقال تعسفي/ خطاب طائفي/ تعذيب ومعاملة مهينة	7				
14/05/2025	حمص	الثابتية	مجموعات مسلحة/ قوات رديفة	اعتقال تعسفي/ اخفاء قسري/ التمييز الطائفي				9	9
14/05/2025	حمص	الغور الغربية	مجموعات مسلحة/ قوات رديفة	اعتقال تعسفي/ خطاب كراهية/ تمييز طائفي/ اعتداء جسدي ضد النساء		1			
14/05/2025	حمص	كرم الزيتون	مجموعات مسلحة/ قوات رديفة	استهداف منطقة مدنية/ جرائم قتل/ ضعف الدولة المركزية		1			
14/05/2025	حمص	المهاجرين	مجموعات مسلحة/ قوات رديفة	التمييز الطائفي/ اعتقال تعسفي/ خطاب طائفي/ الاغتصاب/ اطلاق نار على مدنيين.		2			
14/05/2025	حمص	حي الامرن	مجموعات مسلحة/ قوات رديفة	اعتقال تعسفي/ خطاب كراهية/ ضعف الدولة المركزية	6				
14/05/2025	حمص	حي كرم الزيتون	مجموعات مسلحة/ قوات رديفة	استهداف منطقة مدنية/ جرائم قتل/ ضعف الدولة المركزية	7				
14/05/2025	حمص	عين الثنية	مجموعات مسلحة/ قوات رديفة	اعتقال تعسفي/ اخفاء قسري/ اعتداء جسدي/ تمييز طائفي	14	13		3	
14/05/2025	حماء	قمحانة	قوات حكومية	اعتقال تعسفي/ اخفاء قسري/ اعتداء جسدي/ تمييز طائفي/ ضعف الدولة المركزية	3				
14/05/2025	حلب	الانصاري	مجموعات مسلحة/ قوات رديفة	جرائم القتل/ ضعف الدولة المركزية			1		
14/05/2025	طرطوس	دوير الشيخ سعد	مجموعات مسلحة/ قوات رديفة	اختفاء قسري/ ضعف الدولة المركزية				1	1
الاجمالي									
					34	28	1	19	16

إجمالي الحوادث

- الاعتقال التعسفي: 10 حالات ، خطير وممنهج، يستهدف فئات محددة دون مسوغ قانوني.
- التمييز الطائفي: 9 حالات، ممنهج ومتكرر، يشير إلى سياسة اضطهاد طائفي واسعة.
- جرائم القتل (منها إعدامات ميدانية): 5 حالات، انتهاك جسيم للحق في الحياة، يجري في بيئة إفلات من العقاب.
- ضعف الدولة المركزية: 6 إشارات واضحة، يهيئ بيئة للفوضى والانتهاكات دون رقابة أو محاسبة.
- الإخفاء القسري: 4 حالات، جريمة مستمرة، تستخدم كأداة قمع وترهيب.
- خطاب الكراهية: 4 حالات، يغذي العنف الطائفي ويشر عن الاعتداءات.
- الاعتداء الجسدي ضد النساء: 2 حالتان، عنف قائم على النوع والطائفة، بهدف الإذلال والتخويف.
- التهجير القسري والترويع: 2 حالتان ، يتم عبر الترهيب الممنهج، ويهدد النسيج السكاني.

التحليل البصري للانتهاكات (لم تدرج الأرقام في الأيام السابقة)





أولاً- قوات الحكومة السورية

محافظة دمشق

نوع الانتهاك : ترويع/ تهجير قسري/ اعتقال تعسفي/ جرائم قتل/ التمييز الطائفي.

○ التاريخ: 13 أيار/مايو 2025.

○ المكان: محافظة دمشق، منطقة السيدة زينب وريفها (حجيرة، السبينة).

- التفصيل:** وثق المركز الدولي لحقوق والحريات، بتاريخ 13 مايو/أيار 2025، في محافظة دمشق، منطقة السيدة زينب وريفها (حجيرة، السبينة)، تسجل مدامهة لقوات الأمن العام التابعة لوزارة الداخلية السورية تساندها مجموعات مسلحة (قوات رديفة) في احياء ومناطق السيدة زينب و حجيرة والسبينة وفق الشهادات:
- شملت المدامهات سرقة لبيوت سكانها من الطائفة الشيعية (14 منزل)، تحت تهديد السلاح.
 - تم اعتقال 4 أشخاص من الطائفة الشيعية عند دوار حجيرة، وخُطف العشرات عرف منهم اشخاص من عوائل البشير، الزيز، الحوت، النوري، وقد طُلبت فديات لإطلاق سراحهم.
 - هناك حالة خوف ويتردد بين الاهالي ان الحملات منظمة لتهجير قسري من الطائفة الشيعية.

التقييم الحقوقي:

- **التهجير القسري** يُعدّ جريمة ضد الإنسانية وفقاً للمادة 7 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، ويُحظر بموجب المادة 49 من اتفاقية جنيف الرابعة الترحيل القسري للأشخاص المحميين في زمن النزاع.
- **التمييز والاعتداء الطائفي** يُخالف مبدأ عدم التمييز المنصوص عليه في المادة 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ويشكل انتهاكاً لحرية الدين والمعتقد وفق المادة 18 من العهد ذاته.
- **الاعتقال التعسفي** يُعد انتهاكاً للمادة 9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وفي حال وجود اختفاء قسري، فإنه يدخل في إطار الجرائم ضد الإنسانية وفق المادة 7 من نظام روما.
- **القتل خارج نطاق القانون أو الإعدام الميداني** يمثل انتهاكاً جسيماً للحق في الحياة المكرس في المادة 6 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، وقد يصنّف كجريمة ضد الإنسانية إذا تم ضمن هجوم منهجي على جماعة سكاني.

توثيق : لم يتوفر توثيق.

محافظة دمشق

نوع الانتهاك : ترويع/ تهجير قسري/ اعتقال تعسفي/ جرائم قتل/ التمييز الطائفي.

○ التاريخ: 14 أيار/مايو 2025.

○ المكان: محافظة دمشق، منطقة السيدة زينب وريفها (حجيرة، السبينة).

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات، بتاريخ 13 مايو/ أيار 2025، تهجير قسري استهدف أكثر من 9 منازل سكانها من الطائفة الشيعية في منطقة السيدة زينب ، وفق الشهادات، تم إخراج العوائل من بيوتها تحت تهديد السلاح والقتل من قبل قوات الأمن العام التابع لوزارة الداخلية السورية.

● وجه انذار بإخلاء المنازل فوراً تحت التهديد بالتعرض للقتل في حال رفضهم المغادرة.

● تشهد المنطقة حالة خوف شديد وقيام عدد من العوائل بالهرب.

التقييم الحقوقي:

● **التهجير القسري:** يعد التهجير القسري انتهاكاً خطيراً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، وخصوصاً ما

ورد في المادة 7 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التي تكفل الحق في السكن والحق في حماية الأسرة. وفقاً للقانون الدولي الإنساني، فإن التهجير القسري يُعتبر جريمة حرب عندما يتم تنفيذها بشكل منهجي ضد سكان مدنيين بسبب طائفتهم أو عرقهم.

● **التهديد بالقتل:** يعتبر التهديد بالقتل جريمة في إطار القانون الدولي لحقوق الإنسان. ويشكل هذا الفعل انتهاكاً للحق في الحياة الذي يكفله العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (المادة 6). يعتبر التهديد بالقتل بمثابة انتهاك للسلامة الجسدية والنفسية للسكان.

● **التمييز الطائفي:** إن عملية التهجير التي استهدفت عوائل شيعية دون غيرهم تعتبر تمييزاً طائفيًا. يُعتبر التمييز الطائفي انتهاكاً للمادة 26 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التي تضمن عدم التمييز في التمتع بالحقوق والحريات.

● **الحق في السكن والأمن الشخصي:** تم انتهاك الحق في السكن حيث تم إجبار السكان على مغادرة بيوتهم بالقوة والتهديد، وهو ما يعرضهم لانتهاك حقوقهم الأساسية في الحصول على مكان آمن للعيش. وكذلك تم انتهاك الحق في الأمن الشخصي، حيث تم إجبارهم على مغادرة منازلهم تحت تهديدات القتل.

توثيق : لم يتوفر توثيق.

محافظة دمشق

نوع الانتهاك: التمييز الطائفي/ خطاب كراهية/ اعتداء جسدي ضد النساء

○ التاريخ: 13 أيار/مايو 2025.

○ المكان: محافظة دمشق، منطقة السيدة زينب وريفها (حجيرة، السبينة).

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات، بتاريخ 13 مايو/أيار 2025، قيام الحاجز العسكري التي تشغله مجموعات مسلحة تابعة لوزارة الدفاع السورية بتمركز عند دوار فندق ضيوف الرحمن شرقي مقام السيدة زينب في ريف دمشق، بتوقيف باص ركاب. وفق الشهادات ، قام أحد العناصر بإطلاق خطاب كراهية طال سيدة منقبة (نقاب شيعي) تستقل الباص، ثم تم انزالها والاعتداء عليها بالضرب وتعنيفها.

التقييم الحقوقي:

- **الاعتداء الجسدي:** يعتبر الاعتداء على السيدة بالضرب باستخدام أخص البندقية الحربية اعتداء جسدياً يعاقب عليه بموجب القوانين الوطنية والدولية. وفقاً للفقرة (2) من المادة 7 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، فإن استخدام القوة ضد الأفراد بسبب هويتهم الدينية والطائفية يعتبر انتهاكاً لحقوق الإنسانية.
- **الشتيم الطائفي:** تضمن الحادثة أيضاً شتائم طائفية موجهة ضد السيدة بناءً على هويتها الدينية والطائفية. يعتبر هذا الانتهاك انتهاكاً لحق الفرد في الكرامة الإنسانية. وفقاً للمادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، يُحظر التحريض على الكراهية العنصرية أو الطائفية.
- **التمييز الطائفي:** يعتبر تفاعل القوات الرديفة مع السيدة على أساس طائفي تمييزاً صريحاً ضد فئة دينية أو طائفية. وفقاً للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، يعد هذا الفعل تمييزاً طائفيًا محظوراً يعاقب عليه.

توثيق: لم يتوفر توثيق

محافظة حمص

نوع الانتهاك: التمييز الطائفي/ اعتقال تعسفي/ خطاب طائفي/ تعذيب ومعاملة مهينة

○ التاريخ: 13 أيار/مايو 2025.

○ المكان: محافظة حمص - دوار المزرعة

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات، بتاريخ 13 أيار 2025، وعند نقطة دوار المزرعة حيث يوجد حاجز عسكري كبير تشغله قوات وزارة الدفاع السورية بتوقيف حافلة تقل مهجرين سوريين من الطائفة الشيعية، كانوا قد عادوا من لبنان بتنسيق رسمي مع الدولة السورية.

وفق الشهادات، تم إنزال 7 شبان من الطائفة الشيعية من الحافلة، وجرى الاعتداء عليهم جسدياً بالضرب والتنكيل والشتائم الطائفية، ثم اقتيدوا إلى جهة مجهولة. الضحايا كانوا يحملون وعوداً أمنية بعدم التعرض لهم.

التقييم الحقوقي: انتهاك واضح للضمانات القانونية للعودة الطوعية، وممارسة شكل من أشكال التمييز الطائفي، مترافقة مع إساءة معاملة وإخفاء قسري لسبعة مواطنين، ما يشكل جرائم ضد الإنسانية إن ثبت النمط والسياق الواسع.

- اعتقال تعسفي (مخالفة للمادة 9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية).
- إخفاء قسري (وفق الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري – المادة 2).
- تمييز طائفي (مخالفة للمادة 26 من العهد ذاته).
- معاملة مهينة وتعذيب نفسي وجسدي (مخالفة للمادة 7 من العهد الدولي).

التوثيق : لم يتوفر توثيق.

محافظة حمص

نوع الانتهاك: اعتقال تعسفي/ إخفاء قسري/ التمييز الطائفي

○ التاريخ: 13 أيار/مايو 2025.

○ المكان: محافظة حمص - قرية الثابتية

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات، قيام مجموعة مسلحة قوامها أكثر من 75 مسلحاً، يقودها عنصر يُدعى "أبو الزبير"، حملة مدامات واعتقالات واسعة في قرية الثابتية سكانها من الطائفة الشيعية، تم خلالها اعتقال 19 شخصاً

وفق الشهادات، في وقت لاحق، أُفرج عن بعض المعتقلين بعد تدخل الأمن العام التابع لوزارة الداخلية السورية، لكن لا يزال مصير 9 أشخاص مجهولاً، دون اعتراف رسمي من الأمن العام أو المجموعة المسلحة بوجودهم. تم توثيق أسماء خمسة منهم، جميعهم من عائلة الطفيلي.

التقييم الحقوقي: تُعد الحادثة مثلاً على الاستخدام المفرط للقوة، وتجاوز السلطات المحلية للمعايير القانونية. كما تشير إلى حملة طائفية ذات طابع انتقائي، مع اختفاء قسري لعدد من السكان المدنيين.

○ اعتقال تعسفي جماعي (مخالف للمادة 9 من العهد الدولي).

○ إخفاء قسري لـ 9 مدنيين (مخالف للمادة 2 من الاتفاقية الدولية الخاصة بالاختفاء القسري).

○ تمييز طائفي في الاستهداف (مخالف للمادة 26 من العهد الدولي).

توثيق: لم يتوفر توثيق

محافظة حمص

نوع الانتهاك: اعتقال تعسفي/ خطاب كراهية/ تمييز طائفي/ اعتداء جسدي ضد النساء

○ التاريخ: 13 أيار/مايو 2025.

○ المكان: محافظة حمص - الغور الغربية

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، وفق الشهادات تتكرر حالات توقيف حافلات النقل وسيارات الاجرة في قرى الغور الغربية والمزرعة، حيث يتم إنزال الشباب من الطائفة الشيعية، ثم الاعتداء عليهم بالضرب والتكيل والشتائم الطائفية، يعقبها توقيف تعسفي.

وفق الشهادات، تم توثيق إصابة السيدة "دلال الفواز" بعد ضربها على ظهرها، ما أدى إلى إصابة في العمود الفقري إثر اعتراضها على أسلوب تفتيش غير إنساني استخدم ضد النساء في الحافلة.

التقييم الحقوقي: الحادثة تنطوي على انتهاك مزدوج: تمييز طائفي ممنهج قائم على الهوية، واعتداء جسدي وجنسي مهين يمس الكرامة الجسدية والإنسانية للضحايا، ويؤشر على نمط استهداف جماعي لسكان الطائفة الشيعية.

○ اعتقال تعسفي وتمييز طائفي (المادتان 9 و26 من العهد الدولي).

○ عنف مبني على أساس النوع الاجتماعي (ضد النساء).

○ معاملة لا إنسانية وتعذيب بدني (مخالف للمادة 7 من العهد الدولي).

○ استخدام القوة المفرطة ضد مدنيين عُزل.

التوثيق : لم يتوفر توثيق

محافظة حمص

نوع الانتهاك: اعتقال تعسفي/ إخفاء قسري/ اعتداء جسدي/ تمييز طائفي

○ التاريخ: 13 أيار/مايو 2025.

○ المكان: محافظة حمص - قرية عين التينة، شمال غرب تل كلخ – ريف حمص الغربي

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات، في ساعات الفجر الأولى من 13 مايو/ أيار 2025، شنت قوات الامن العام التابعة لوزارة الداخلية السورية تساندها مجموعات مسلحة "القوات الرديفة" حملة واسعة في قرية عين التينة ذات الغالبية الشيعية. أسفرت الحملة عن اعتقال 14 مواطناً شيعياً، بالإضافة إلى إخفاء قسري لثلاثة شبان لا يُعرف مصيرهم حتى تاريخ اصدار التقرير، وإصابة 13 مدنياً بجروح، من بينهم نساء، نتيجة للعنف المفرط الممارس خلال الاقتحام، مما نشر حالة من الرعب والفوضى في أوساط الأهالي.

التقييم الحقوقي: الحملة تُصنّف ضمن نمط "المداهمات الطائفية الانتقائية"، حيث يُستهدف السكان بناءً على انتمائهم الديني. كما تشمل انتهاكات جسيمة من قبيل الإخفاء القسري واستخدام القوة ضد المدنيين، بما فيها النساء، في خرق صارخ للضمانات التي يفرضها القانون الدولي.

- اعتقال تعسفي وإخفاء قسري (انتهاك لاتفاقية حماية الأشخاص من الاختفاء القسري).
- استخدام القوة ضد المدنيين وجرحهم = معاملة لا إنسانية (مخالفة للمادة 7 من العهد الدولي).
- حملة أمنية ذات طابع طائفي = تمييز ديني ممنهج.

توثيق: توثيق غير متوفر

ثانياً- مجموعات مسلحة/ قوات رديفة

محافظة السويداء

نوع الانتهاك: التمييز الطائفي/ هجوم عشوائي على منطقة مدنية/ جرائم قتل/ ضعف الدولة المركزية/ تدمير الممتلكات الخاصة.

○ التاريخ: 13 أيار/مايو 2025.

○ المكان: محافظة السويداء - المجيمر

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات، بتاريخ 13 مايو/ أيار 2025، استهداف بقائف الهاون قرية المجيمر الواقعة في ريف السويداء الجنوبي، حيث انطلقت الهجمات من بلدة قرية معربة في ريف درعا الشرقي. أسفرت هذه الهجمات عن تضرر عدد من المنازل وإصابة ثلاثة أفراد من عائلة الشنقاط من الطائفة الدرزية رجل وزوجته وطفلتها البالغة من العمر 6 أشهر. كما طال الدمار عدة منازل في القرية.

التقييم الحقوقي:

- **الهجوم على المدنيين:** يُعتبر الهجوم على قرية المجيمر باستخدام قذائف الهاون هجوماً على المدنيين، وهو انتهاك جسيم للقانون الدولي الإنساني. وفقاً للمادة 48 من البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف، يُحظر الهجوم العشوائي الذي يستهدف السكان المدنيين أو البنى التحتية التي لا تساهم مباشرة في الأعمال الحربية.
- **الإصابات بين المدنيين:** تسببت الهجمات في إصابة ثلاثة أفراد من عائلة الشنقاط، بينهم طفل يبلغ من العمر 6 أشهر. وفقاً للقانون الدولي، فإن استهداف المدنيين أو تعريضهم لخطر الإصابة يعد انتهاكاً لحقوقهم الإنسانية الأساسية، بما في ذلك الحق في الحياة والسلامة الشخصية.
- **التدمير العشوائي للممتلكات:** تسببت الهجمات في تدمير العديد من المنازل في قرية المجيمر. ووفقاً للمادة 53 من البروتوكول الإضافي الأول، يحظر تدمير الممتلكات الخاصة، إلا إذا كان التدمير ضرورياً للأغراض العسكرية.
- **التمييز الطائفي في الهجمات:** بما أن الهجوم استهدف منطقة ذات أغلبية درزية، فإن الهجمات قد تحمل طابعاً طائفيًا، خاصة إذا كانت هناك دوافع طائفية وراء استهداف هذه المنطقة. وفقاً للقانون الدولي، يُمنع أي هجوم يوجه ضد أفراد أو جماعات بسبب انتمائهم الديني أو الطائفي.

التوثيق : صورة توضح اثار الدمار في احد البيوت الذي اصيبت به عائلة الشنقاط.



محافظة حمص

نوع الانتهاك: التمييز الطائفي/ اعتقال تعسفي/ خطاب طائفي/ الاغتصاب/ اطلاق نار على مدنيين.

○ **التاريخ:** 13 أيار/مايو 2025.

○ **المكان:** محافظة حمص - حي المهاجرين

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات، في ظلّ الفوضى الأمنية، قامت قوات رديفة تابعة للمدعو "أبو سيف الوعري" باقتحام حي المهاجرين، وشرعت بخلع الأبواب واعتقال عدد كبير من الرجال دون مذكرة توقيف، وضرب النساء، وفق الشهادات، سجلت حادثة اغتصاب لامرأة داخل منزلها بشارع الفرن الآلي، وضرب امرأة مسنة، وإطلاق النار على فتاة في ظهرها ، وقد سُمع صوت استغاثتها.

التقييم الحقوقي: ما جرى يُعد من أشد الانتهاكات خطورة :اعتداءات جنسية، استخدام القوة المفرطة، اعتقال تعسفي، إطلاق نار مباشر على مدنيين، وممارسات تدخل ضمن إطار "العقاب الجماعي الطائفي".

○ اعتقال تعسفي، تزويج المدنيين، عنف طائفي (مخالف للعهد الدولي والمادة 5 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان).

○ الاغتصاب يُعد جريمة ضد الإنسانية) المادة 7 (g)(1)من نظام روما.

○ إطلاق النار على مدنيين وإحداث عاهات دائمة = جريمة وحشية ضد السكان المدنيين.

○ التمييز الطائفي والاستهداف القائم على الهوية الدينية.

التوثيق : لم يتوفر توثيق

محافظة حمص

نوع الانتهاك: اعتقال تعسفي/ خطاب كراهية/ ضعف الدولة المركزية

○ التاريخ: 13 أيار/مايو 2025.

○ المكان: محافظة حمص - حي الأرمن، شارع حنا بن ماسويه

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، شهد شارع حي الأرمن، شارع حنا بن ماسويه حملة أمنية في ظل إطلاق نار كثيف وشتائم طائفية، انتهت باعتقال 6 مدنيين. لم يُسمح لأهالي المنطقة بالخروج أو الاستفسار عن السبب. لا توجد لوائح اتهام أو بيانات رسمية.

التقييم الحقوقي: الانتهاك ينتمي لنمط "الاعتقال التعسفي الجماعي"، في ظل غياب معايير الشفافية والضمانات القانونية. كما أن الاستخدام العنيف للقوة اللفظية (شتائم طائفية) يعكس سلوكاً ممنهجاً في التعامل الأمني مع السكان الشيعة

○ اعتقال دون إذن قضائي أو تهمة محددة (انتهاك للمادة 9 من العهد الدولي).

○ إساءة معاملة لفظية ذات طابع طائفي (تمييز ديني مخالف للمادة 26).

محافظة حمص

نوع الانتهاك: استهداف منطقة مدنية/ جرائم قتل/ ضعف الدولة المركزية

○ التاريخ: 13 أيار/مايو 2025.

○ المكان: محافظة حمص - حي كرم الزيتون، شارع رقم 17 - مدينة حمص

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، في مساء 13 مايو/ أيار 2025، أقدم أحد عناصر القوات الرديفة على رمي قنبلة هجومية يدوية على منزل في شارع رقم 17 في حي كرم الزيتون، يسكنه مواطنون من الطائفتين العلوية والشيعة. أدى الانفجار إلى تدمير أحد جدران المنزل وإصابة عدد من المدنيين، تلاه إطلاق نار كثيف عشوائي في محيط الموقع. تم توثيق إصابة المواطن "حسين بدور" بجراح بليغة، والحادثة ما تزال مستمرة حتى تاريخ إصدار التقرير.

التقييم الحقوقي: الحادثة تُعد مثلاً على الاعتداءات الطائفية ذات الطابع العسكري غير النظامي، حيث استُخدمت وسائل حربية ضد مدنيين داخل مناطق سكنية، ما يشكل تهديداً مباشراً لحياتهم وسلامتهم الجسدية، ويقوض الحماية التي يكفلها القانون الدولي للمدنيين.

- هجوم متعمد على السكان المدنيين في منطقة غير عسكرية (المادة 13 من البروتوكول الإضافي الثاني لاتفاقيات جنيف).
- محاولة قتل عمدي واستخدام سلاح متفجر ضد منزل مدني.
- انتهاك مبدأ التمييز والاحتياطات في النزاع غير الدولي.

محافظة حماة

نوع الانتهاك: اعتقال تعسفي/ اختفاء قسري/ اعتداء جسدي/ تمييز طائفي/ ضعف الدولة المركزية

- التاريخ: 13 أيار/مايو 2025.
- المكان: محافظة حمص - قرية قمحانة، محيط جامع بلال

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، قامت مجموعة مسلحة (القوات الرديفة)، الساعة السابعة صباحاً، بتاريخ 13 مايو/ أيار 2025 بمداهمة محيط جامع بلال في قرية قمحانة واعتقلت المواطن أحمد السراج وولده علي، إضافة إلى شقيقه مصطفى السراج. وجهت لهم تهمة "التشيع" دون مذكرة قضائية أو قرار من جهة مختصة، وتم اقتيادهم إلى جهة مجهولة.

التقييم الحقوقي: العملية تندرج ضمن الاعتقال التعسفي المصحوب بتمييز ديني، حيث تم استهداف الضحايا بسبب خلفيتهم الطائفية.

- انتهاك المادة 9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الحق في الحرية والأمان الشخصي).
- انتهاك مبدأ عدم التمييز على أساس الدين أو المعتقد حسب المادة 26 من نفس العهد.
- ينطبق على الحالة مبدأ "الإخفاء القسري" ما لم يُكشف مصير المعتقلين خلال فترة معقولة.

توثيق: توثيق غير متوفر

محافظة حلب

نوع الانتهاك: جرائم القتل/ ضعف الدولة المركزية

○ التاريخ: 13 أيار/مايو 2025.

○ المكان: محافظة حلب - حي الأنصاري، كورنيش الإذاعة، قرب مسجد النقطة

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات، أثناء تواجد الشاب محمد جبورة قرب مسجد النقطة، مرّت دراجة نارية يقودها شخصان مسلحان وأطلق أحدهم النار مباشرة على جبورة فأرداه قتيلاً على الفور. **التقييم الحقوقي:** تعد هذه الحادثة مثلاً صارخاً على القتل خارج نطاق القانون، وهو من أشد انتهاكات حقوق الإنسان خطورة، خاصة عندما يتم دون محاكمة أو تحقيق رسمي.

- انتهاك للمادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الحق في الحياة).
- جريمة قتل عمد تصنّف كـ "إعدام خارج إطار القانون" وفق تقارير الأمم المتحدة الخاصة.
- قد ترقى إلى مستوى جريمة ضد الإنسانية إن ثبت أنها جزء من سياسة استهداف ممنهجة.

توثيق: صورة القتل محمد جبورة



محافظة طرطوس

نوع الانتهاك: اختفاء قسري/ضعف الدولة المركزية

○ التاريخ: 13 أيار/مايو 2025.

○ المكان: محافظة طرطوس - منطقة دوير الشيخ سعد

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، خروج الطفلة نور الهدى (16 عام) صباحًا بتاريخ 13 مايو/ أيار 2025 من منزلها لشراء بعض الحاجيات ولم تعد. وفق الشاهدات شاهدوا سيارة بدون لوحات تسجيل تتوقف بقربها حيث ترجل منها شخصان ملثمان لفا الطفلة بغطاء أبيض وأدخلوها عنوة إلى السيارة، ثم لاذا بالفرار.

التقييم الحقوقي: تُعتبر هذه الحادثة اختفاءً قسريًا لطفل، مع مؤشرات لاحتمال تورط في الاتجار بالبشر نظراً لسن الضحية وأسلوب الخطف.

- انتهاك المادة 34 من اتفاقية حقوق الطفل (حماية الأطفال من جميع أشكال الاستغلال الجنسي والاختطاف).
- انتهاك لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الخاص بالاتجار بالبشر.
- جريمة جنائية يعاقب عليها القانون الدولي والداخلي في حالات الاختطاف القسري للأطفال.

توثيق : صورة المخطوفة نور الهدى خضر احمد.

